مجلة الدّراسات الإسلاميّة
ISSN: 2253-0894 / EISSN: 2661-7390

المجلد 09 ـــــــــــــــــــــــ العدد 02
ذو القعدة 1442هـ ـــــــــــ جوان 2021
♦ـــــ♦ـــــ♦ ص ص: 203- 227 ♦ـــــ♦ـــــ♦

وحدة الأمة الإسلامية وإصلاحها بين الثابت والمتغير

THE UNITY OF THE ISLAMIC NATION AND ITS REFORM BETWEEN CONSTANT AND VARIABLE

حبيبة شهرة [1]	Habiba Chohra
كلية العلوم الإنسانية والإسلامية والحضارة- جامعة عمار ثليجي - الأغواط - الجزائر	Faculty of Humanities Sciences, Islamic Sciences, and Civilization. University of Amar Telidji - Laghouat - Algeria
مخبر الدراسات الإسلامية واللغوية	The Laboratory of Islamic and Linguistic Studies
biba.sharaf@gmail.com	

تاريخ الارسال:	تاريخ القبول:	تاريخ النشر:
2021/05/18	2021/06/08	2021/06/30

الملخص:

إذا كانت الدول تعمل على وحدة شعوبها اقتصادياً وسياسياً؛ فإن الدول الإسلامية أولى بهذا لأنها تملك الأصول الراسخة التي تقوم الوحدة على أساسها، بجانب ثوابت وحدة العقيدة والشريعة والعبادات والأخلاق والمبادئ، وهي مجموع الروابط التي تقوم عليها وحدة الأمة الإسلامية. حيث تواترت النصوص الشرعية الآمرة بالوحدة، المحافظة على الائتلاف، الناهية عن التفرق والاختلاف، حيث أمر الله عباده من خلالها بالوحدة، ونهاهم عن التفرق والتنازع وأوجب عليهم الاعتصام بحبله المتين ليتم بذلك الاجتماع وتتوحد الأمة. والوحدة من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي مفهوم مقتبس من عقيدة التوحيد، فأمتنا أمة

1) المؤلف المُرسل: حبيبة شهرة - الإيميل: biba.sharaf@gmail.com

توحيد واتحاد، كما وضح رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم دعائم الإخاء والمساواة والعدالة في هذه العقيدة التي بلَّغها عن رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: الأمة الإسلامية، الائتلاف، الثابت والمتغير الوحدة.

Abstract:

If countries are working on the unity of their economically and politically; The first Islamic countries are this because they have established assets that are based on them, along with the constants of the unity of the doctrine, Sharia, worship, ethics and principles, It is the total of the links to the Islamic nation. Where the legitimate texts are frequent, Preserving the coalition, Antiques for differentiation and differences, where ordered and God worshiped him through the unity, And they are subject to disguise and conflict and have the sit-in with the mandate to do so and unite the nation. The unity of the purposes of Islamic law, It is a concept of uniformity, We have established a nation of unification and union, As explained our Messenger peace be upon him the pillars of brotherhood, equality and justice in this doctrine He am about the Lord of the Worlds. The unit from the purposes of Islamic law, a concept of uniformity, We have established a nation of unification and union, as explained by our honorable Prophet (peace and blessings of Allah be upon him).

Key Words: Islamic nation, coalition, hard and variable unit.

مقدمة:

جاء الإسلام لينظم الحياة بجميع جوانبها فهو نظام يشمل العقيدة والشريعة والمبادئ الخلقية، وبما أن مصدر هذا النظام المتكامل واحد فلا بد أن تكون المرجعية الواحدة هي الوحي، وهو ما يؤكد التفاف هذه الأمة حول هذه المرجعية من أجل حماية كيانها من عوامل التفرق والنزاع، فإذا اختلفت وتعددت هذه المرجعية كان ذلك مؤشرا لانهيار صرح هذه الوحدة، ولها عوامل منها على سبيل المثال لا الحصر: الحوار البَنَّاء، فما نراه الآن بالعالم العربي من شتات وتشريد هو أساس عدم تفاهمنا لموضوع (اختلاف الرأي لا يفسد للودّ قضية) وعليه فلا بد أن نتعلم كيف ندير الاختلاف لنبني الائتلاف، ولنعي جميعا أن الناس أجناس، وليس الانتصار أن تتغلب على الآخر وتتفوق عليه بل الانتصار الحقيقي هو أن لا يستطيع الآخر العيش بدوني والعكس صحيح. ويجب لتحقيق ذلك سعة الصدر واحترام الآخر، وتبادل ومناقشة الحجة بالحجة دون تعصب أو تجاوز مخلّ لبعضنا البعض لكي نبني المجتمعات بتعدد الآراء. ونتجنب سياسة إن لم تكن معي فأنت ضدي. وعليه، جاء هذا البحث يتناول منهجيات الإصلاح والتغيير ووحدة الأمة بين الثبات والمتغير لما لهذه المنهجيات في القرآن من دور كبير في إصلاح كل قضايا المجتمع.

أولاً: أهمية الموضوع:

تنبع أهمية الموضوع من خلال اعتبارات كثيرة منها:

1- لا يمكن بناء حضارة إسلامية دون اجتماع الكلمة، ولا يمكن أن ينزل نصر الله تعالى على أمة مختلفة ومتفرقة.

2- عصرية هذا الموضوع وحداثته ومعاصرته لثورات الإصلاح والتغيير في العالم الإسلامي، فكثيرة هي الدراسات والأبحاث التي تضعها المراكز المتخصصة التي تبحث عن حلول لها لكنها تأتي بثمار مختلفة وأحيانا تزداد تعقيدا، وذلك ناتج عن غفلة كثير من الناس عن منهجيات الإصلاح والتغيير من أجل وحدة الأمة في ظل العلوم القرآنية المتجددة والمواكبة لكل العصور والأزمنة، وهذا يؤكد أن القرآن صالح لكل زمان ومكان.

ثانيا: أهدف الدراسة والغاية منها:

- إبراز مقصد وحدة الأمة في القرآن الكريم مع بيان أسس حفظها.

- الإسهام في إخراج الأمة من حالة الاختلاف المذموم إلى الوحدة الجامعة مع الإيمان بالاختلاف المحمود- لتؤدي رسالتها في الوجود.

- إبراز أن القرآن الكريم فيه الحلول لكل المشاكل المعاصرة وأنه يصلح لكل زمان ومكان.

خطة الدراسة:

وتحقيقاً لهدف الدراسة، فقد جعلتها في مقدمة، وتمهيد، ومبحثين وخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات.

التمهيد:

أجمع العلماء والقادة المصلحون على أن وحدة الأمة هي الملاذ الأوحد والحل الأمثل لتحقيق القوة والعزة وجمع الشمل، ولا يختلف اثنان في كون الوحدة الإسلامية مطلباً مهما ينبثق من عقيدة كل مسلم، وتبرز الحاجة الماسة إليها في عصرنا، لإيقاف أسباب الصراع والنزاع، وبناء كيان الأمة الواحدة، فإن كنا جادين في إصلاح ما ألمّ بأمتنا من سوء اتباع ومسلك، فعلينا بالقرآن الكريم الذي جاء ليبني عقيدة المسلم، وتصوره، وأخلاقه

ومشاعره، وأوضاعه، ليقود الأمة المسلمة بل البشرية كلها إلى ما فيه خيرَيْ الدنيا والآخرة، فهو يهدي للتي هي أقوم؛ بل يتجدد في كل حين وعصر.

تعريف الإصلاح لغةً واصطلاحا:

الإصلاح لغة: هو كلمةٌ مأخوذة من الجذر(صلح) فالصاد واللام والحاء أصلٌ واحد، يدل على القضاء على الفساد واستئصاله من جذوره، والإصلاح يقابله الإفساد، والاستصلاح ضده الاستفساد [1]، والصلح يختص بإزالة التنازع والتخاصم بين الناس، حيث منه اصطلحوا، وتصالحوا[2] ومنه قوله تعالى: ﴿**أن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَالصُّلْحُ خَيْرٌ**﴾ (النساء: 128)

الإصلاح اصطلاحا: فقد تعددت آراء العلماء في تعريفه ويرجع ذلك إلى تعدد استخدام هذا المصطلح في المجالات المختلفة، ومن هذه التعريفات: أنه التغيير إلى استقامة الحال الذي تدعو إليه الحكمة ولا يخرج استعمال الفقهاء عن هذا المعنى، ويتبين من خلال هذا التعريف أن هذه الكلمة تطلق على الأشياء المادية والمعنوية فيقال أصلحتُ العباءة وأصلحت بين المتشاجرين، وكل ما يؤدي إلى فعل الخير واجتناب الشر فهو صلاح [3]. وإرجاع الشيء إلى حالة اعتداله بإزالة ما طرأ عليه من فساد. [4]

وكل ما يدور حوله معنى الإصلاح هو ما يكون عليه الحال من الاستقامة في كل شؤون الحياة، ولا يتم ذلك إلا باتباع المنهج القويم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه إنه منهج الله عزّ وجلّ.

تعريف التغيير لغة واصطلاحا:

التغيير لغة: تدُور مادَّةُ (غَيَّرَ) في اللُّغة على أصليْن، هما:

- إحْداث شيءٍ لم يكُن قَبْلَه.
- انتِقال الشيءِ من حالةٍ إلى حالة أخرى[5]، فمِن الأصل الأول: (غَيَّرَه): جَعَلَه غَيْرَ ما كَانَ، و(غَيَّرَه): حَوَّلَهُ وبَدَّلَهُ.

ومن الأصل الثاني: (الغِيَر)؛ أي: تَغَيُّر الحال وانتقالها من الصلاح إلى الفساد [6].

التغيير اصطلاحا: جاء في حديث جرير بن عبد الله: أنَّه سمع النَّبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم يقول: (ما مِن قومٍ يُعمَل فيهم بالمعاصي، يَقْدِرُون أن يُغَيِّروا فلا يُغَيِّرُون، إلَّا أصابَهم اللهُ بعقاب)، سنن أبي داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنَّهي. قال الزجَّاج: معنى "يُغَيِّرون"؛ أي: يَدْفَعون ذلك المنكر بغيره مِن الحقِّ [7]

مفهوم الوحدة:

فاختلافات النظر ظاهرة صحية لمن يعي لغة الحوار، ويعدّ الحوار البنّاء من المنهجيات الناجحة للإصلاح والتغيير بين الثابت والمتغير، قال تعالى: ﴿**ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ** ۚ﴾ (النحل: 125) والسؤال هنا: لماذا نتناقش بيننا؟ هل نتناقش من أجل الفهم والوصول إلى الهدف، أم نتناقش من أجل التحدي والانتصار؟ فالأول إيجابي والثاني سلبي وسبب لفشل كل البشرية.

فالاختلاف سنة كونية وهو لا يعني الخلاف، فقد عايش النبي صلى الله عليه وسلم اليهود في المدينة المنورة بكل سلام وعاملهم بأخلاق الإسلام الحسنة بل يزور مريضهم، ويتحمل أذى جاره اليهودي، ويقوم لجنازة يهودي، ولما سُئل قال: (أليست نفسا؟).

والوحدة من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي مفهوم مقتبس من عقيدة التوحيد، فأمتنا أمة توحيد واتحاد، قال تعالى: ﴿ **إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾ (الأنبياء: 92)، وقال تعالى: ﴿ **وَإِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ**﴾ (المؤمنون: 52)، كما وضح رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم دعائم الإخاء والمساواة والعدالة في عقيدة التوحيد التي بلَّغها عن رب العالمين فقال: (أيها الناس ألا إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى)[8]، وقال عليه الصلاة والسلام: (عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة).[9]

والوحدة الإسلامية هي الغاية التي يجب أن يطلبها كل مؤمن، ومن لم يؤمن بوحدة المؤمنين فقد عاند نصوص القرآن وخالف حكمته ودعوته، ودخل فيمن يشاقون الله ورسوله والمؤمنين، وقد قال الله تعالى: ﴿**وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** ﴾ (النساء: 115)

ولقد دعا الإسلام إلى الوحدة؛ لأنها طبيعته وركنه الذي تقوم عليه دعوته الدينية العامة الموجهة إلى الناس أجمعين، ولقد استجاب لها المسلمون في أول عهدهم؛ فأكسبتهم قوّة وعزّة وغلبة، عزَّت بها الدعوة الدينية، فانتشرت وانتصرت وصدت مَن عارضها، وعُني الإسلام كثيراً بتقوية الوحدة وإحكام الرابطة، فجعلها أُخوة بين المسلمين تنمحي فيها الفوارق، وتختفي فيها الطبقات، ويتساوى فيها الجميع في منازلهم وحقوقهم وواجباتهم[10]، ونزل قوله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ** ﴾ (الحجرات: 10) بياناً لمنزلة هذه الرابطة وإيجاباً لصيانتها بالإصلاح بين أفرادها إذا ما اشتجر بينهم خلاف، وليس أدلَّ على مكانتها من أن الله عدّها نعمة أنعمها بها عليهم، ويدعوهم إلى الحرص عليها، ويحذرهم من الفُرقة بعد اعتصامهم بها، قال تعالى: ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا** ﴾ (آل عمران: 103)

وإذا كانت الدول تعمل على وحدة شعوبها اقتصادياً وسياسياً؛ فإن الدول الإسلامية أولى بهذا لأنها تملك الأصول الراسخة التي تقوم الوحدة على أساسها، بجانب ثوابت وحدة العقيدة والشريعة والعبادات والأخلاق والمبادئ، وهي مجموع الروابط التي تقوم عليها وحدة الأمة الإسلامية.

ولننظر إلى وحدة المسلمين في الصلوات الخمس إذ يؤدونها جميعاً إلى قبلة واحدة، وفي صوم شهر رمضان معاً، وفي حج بيت الله الحرام وغيرها[11].

ومن بين الروابط التي ينبغي أن تقوم عليها وحدة الأمة المسلمة: رباط اللغة؛ فلا يمكن أن يتحقق تعارف حقيقي بين جموع المسلمين إلا بلغة جامعة؛ فينزل المسلم في أي بلد مسلم فلا يتعذر عليه الخطاب، ولا يحتاج إلى مترجم، وليس المقصود محوُ اللغات القومية؛ وإنما المراد أن يتعلم المسلمون جميعهم لغة جامعة بينهم، هي لغة القرآن والسنة والعبادة[12].

إن مقومات الوحدة لدى الأمة المسلمة؛ شملت العديد من المجلات؛ بعضها ثابت وبعضها متغير، وإذا كانت قيم الشريعة المُثلى تعتبر المفتاح الأساس لمقاربة الثابت والمتغير؛ فإن فقه المتغيرات هو القادر على التوفيق بين ثبات القانون والسنن الإلهية من جهة،

وحركية الحياة الإنسانية الخاضعة للتجديد من جهة أخرى، إذ الشريعة تستهدف تحقيق الأمن والعدالة وتنظيم العلاقات بين الناس بما يكفل حريتهم ويمنع اختلافهم، كما تستهدف تأمين تطلعات الإنسان في التقدم الحضاري والتكامل المعنوي، وهذه جملة أهداف ثابتة في حياة الناس، فالإسلام يرى أن من ضرورات الحق والعدل: أن يتوفر الأمن داخل الأمة المسلمة كقيمة ثابتة، وإنما المتغير في هذا المجال وسائل وأساليب توفير الأمن، وأعطيت السلطة الشرعية الصلاحيات اللازمة لإصدار التعليمات والإجراءات التنفيذية التي لا تتعارض مع قيم الحق والعدل لحفظ الأمن وحمايته.

وهكذا يتجدد الثابت والمتغير في كل مجالات الحياة التي توفر وحدة الأمة المسلمة بمقومات الفاعلية والاستمرار.

وجعلت الرسالة الإلهيةُ الثبات ركيزة للتشريع، لرعاية منظومة متكاملة من القيم التي لا تتأثر بالتطور، لأنها قائمة على السنن الإلهية التي لا تجد لها تحويلاً، قال تعالى: ﴿ **وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا**﴾ (فاطر: 43)، لذا فمقومات الوحدة في الأمة المسلمة تجمع بين مفهوم الثبات والمرونة في ذات الوقت، ثبات في الأهداف ومرونة في الوسائل، ثبات في الأصول ومرونة في الفروع، ثبات في الكليات ومرونة في الجزئيات، فهناك أمور ثابتة وأمور قابلة للتغير، فمقومات الوحدة صالحة وثابتة في كل زمان ومكان، لكن التفاصيل يمكن أن تتغير.

المبحث الأول: العلاقة بين الثابت والمتغير:

الثابت والمتغير مصطلحان حديثان في كلام أهل العلم، فالأول يفيد القطعي ومواضع الإجماع التي أقام الله بها الحجة في كتابه وسنة رسوله، والتي لا مجال للاجتهاد فيها، كما يفيد الديمومة والاستمرار والملازمة والبقاء، قال تعالى: ﴿**...رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ**﴾(إبراهيم: 27) أما الثاني فيفيد مواطن الاجتهاد والتطوير في الشريعة الإسلامية؛ لأن الاجتهاد المبني على تحقيق مصالح الأمة ودرء المفاسد عنها مرتبط بالواقع المتغير لكل عصر، كما يفيد المصطلح التحول والتبديل، وفي القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ **ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ**﴾(الأنفال: 53). والثابت في الشريعة هو ذلك القدر الذي

يمثل دين الإسلام وهويته وحقيقته بحيث لا يتصور إسلام بدونه، وهذا القدر نطلق عليه الثابت؛ لأنه يلازم حالة واحدة وصورة واحدة لدى جميع أبناء الأمة في كل مكان وزمان وعلى كل حال[13].

يقول ابن القيم: «الأحكام نوعان: نوع لا يتغير عن حالة واحدة هو عليها، لا بحسب الأزمنة ولا الأمكنة ولا اجتهاد الأئمة؛ كوجوب الواجبات وتحريم المحرمات والحدود المقدرة بالشرع على الجرائم ونحو ذلك، فهذا لا يتطرق إليه تغيير ولا اجتهاد يخالف ما وضع عليه، والنوع الثاني: ما يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زماناً ومكاناً وحالاً.. وهذا باب واسع اشتبه فيه على كثير من الناس» [14]

ويمكن تقسيم الأحكام إلى ما هو حُكم بيّن لا اجتهاد فيه كوجوب الصلاة والصوم والزكاة وغيرها من أمور العبادات والتشريع، وإلى أحكام اجتهادية منها ما استنبطه الفقهاء من الكتاب والسنة لوجود أدلة شاملة لها، ومنها ما اعتُبر داخلاً في منطقة الفراغ أو العفو، وهي المجالات التي تُرك للحاكم ملؤها وتحديد أحكامها المناسبة في ضوء الكتاب والسنة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: (إن الله حد حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تضيّعوها، وحرم أشياء فلا تنتهكوها، وترك أشياءَ رحمةً منه غير نسيان فلا تبحثوا عنها)[15] وهذا المبحث التشريعي من أهم مباحث الثابت والمتغير في التشريع الإسلامي الذي ظل مرِناً مفتوحاً لاستيعاب التطور والتغير في حياة الأمة المسلمة.

ولا يختلف اثنان في أن الأحكام ترمي إلى تحقيق مصالح الناس ومراعاة منافعهم، وبعض هذه المصالح والمنافع يتبدل ويتغير بتغير الزمان أو المكان.

يقول الدكتور مصطفى الزرقا: « من المقرر في فقه الشريعة أن لتغير الأوضاع والأحوال الزمنية تأثيراً كبيراً في كثير من الأحكام الشرعية الاجتهادية، وعلى هذا الأساس أُسست القاعدة الفقهية القائلة: «لا ينكَر تغير الأحكام بتغير الزمان»، وقد اتفقت كلمة فقهاء المذاهب على أن الأحكام التي تتبدل بتبدل الزمان واختلاف الناس، هي الأحكام الاجتهادية من قياسية ومصلحية أما الأحكام الأساس التي جاءت الشريعة لتأسيسها وتوطيدها بنصوصها الأصلية؛ فهذه لا تتبدل بتبدُّل الأزمان»[16].

فالشريعة الإسلامية يمكن أن تجمع بين مفهوم الثبات والمرونة في ذات الوقت، وهو ما يعني وجود ثبات في الأصول ومرونة في الفروع، فكما أن هناك أموراً ثابتة، هناك أمور قابلة للتغير، وقد كان من أبرز مزايا الفقه الإسلامي التي مكَّنته من الاستمرار والفاعلية: توافر مقومات الثبات لأصوله وأسسه، ووجود ظاهرة المرونة والسماحة واليسر فيه، ومواكبة المتغيرات والتطورات فيما لا يمس كيان الثوابت ويتجاوب مع ظروف العصر، وهو ما أظهره فقهاء الأمة من خلال ما أثبتوه من قدرة بارعة في الجمع بين الثابت والمتغير فيما أصدروه من فتاوى جديدة في الأقطار الإسلامية، من خلال مجامع الفقه الإسلامي التي تُمثل مجموع دول الأمة المسلمة، أو مقصورة على بعض الدول والبيئات والأوضاع المحلية.

إن مفهوم الثابت والمتغير من المفاهيم المرتبطة بالواقع ارتباط اللازم بالملزوم، ولقد كان للعلاقة بين الثابت والمتغير موقع خاص في الميدان الفكري منذ انقطاع الوحي وثبوت النص الديني، حيث كان الأمر منشأ إشكالاتٍ اعترضت سبيل الناس مع تطور الزمن، لأن النصوص المراد تطبيقها على الواقع ثابتة، في حين أن الواقع متغير، فتطبيق النص كما هو على الواقع المتغير، يعني الوقوف أمام حركة التطور والنمو، لكن بالنظر إلى تطور المجتمع الإسلامي منذ عهوده الأولى واتساع رقعة الفتوحات الإسلامية التي سمحت باندماج كل المسلمين حيثما وجدوا في الأقطار والأصقاع في إطار أمة واحدة ما فتئت تتقوى ويعظم شأنها، يعطينا فكرة عن طبيعة المسار الذي عرفَته الأمة المسلمة عبر القرون، وهو المسار الذي انبنى على الأخذ بعقيدة ثابتة وشريعة متغيرة في حدود الجوانب التشريعية التي تختلف فيها الأنظار والاجتهادات والاعتبارات، وذلك لأن الشريعة في أصولها وفروعها تستهدف تنظيماً للعلاقات بين الناس يكفَل حريتهم ووحدتهم ويمنع اختلافهم، كما تستهدف تأمين تطلعات الأمة في التقدم الحضاري والتكامل المعنوي والتوحيد الفكري والنفسي بين المسلمين .

ولإشكالية الثابت والمتغير في فكر الوحدة الإسلامية، بُعدٌ مهم، لأن أية خطوة يراد إنجازها في مهمة تطور الأمة وتقدُّمها وتجديد أمرها، لا يمكن حصولها إلا في ظل فهم واسع ورحب لفقه المتغيرات، انطلاقاً من الأصول والأهداف الثابتة التي رسمها الله تعالى لخير أمة أخرجت للناس[17]، لذا فالأمة المسلمة لا يمكن لعطائها الفكري وتراثها المعرفي أن يتوقف عند حدّ معين وأُفق محدد، لأن البشرية تعيش على الدوام تجدداً في أفكارها واتساعاً في

مداركها، ومبدأ هذا الأمر هو القول بأن فاعلية الدين الإسلامي على الاستمرار والحيوية والتأثير في الممارسات العملية للناس مرهونة بقدرتها على الاستجابة لمتغيرات الظروف الإنسانية التي تتسم بدوام التطور والتبدل والتجدد، وهو ما يستدعي إجابات وحلولاً متطورة ومتغيرة لمشاكل ومستجدات عصر من العصور.

وإن بقاء باب الاجتهاد مفتوحاً؛ يمثل أفضل حلّ لمعالجة مشاكل الأمة المسلمة المتجددة، من خلال تواصل المسلمين مع مشاكل العصر المستجدة عبر ما يقوم به الفقهاء والمجتهدون من تعرُّف ودراسة لهذه المشاكل، واستنباط للرأي، والحكم فيها على ضوء القواعد الشرعية المقررة.

ومما له دلالته الخاصة في اعتراف الإسلام بالبعد المتغير في حياة الأمة المسلمة ومراعاته لهذا الأمر مبدأ الاجتهاد الذي من أهم مقوماته: ضرورة مراعاة الواقع المتغير، يقول الإمام القَرافي: «الجمود على المنقولات أبداً ضلال في الدين وجهل بمقاصد علماء المسلمين والسلف الماضين»[18]، ويقول الإمام الشاطبي: « إنما تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف بوصفين؛ أحدهما: فهم مقاصد الشريعة عل كمالها، والثاني: التمكن من الاستنباط بِناء على فهمه فيها»[19]، فمجتهِد الأمة مطالَب بالانفتاح على العالم المتغير حوله، فيبحث في حقائق المسائل والوقائع، ويدرك أسباب التغير، وأوضاع المستقبل، واحتمالات تطور الحياة، وضغوط الضرورة والحاجة في الناس، ومآلات الأفعال، متقيداً في كل ذلك بقواعد العدل والإنصاف، ومراعاة المصالح ودرء المفاسد.

إن مهمة المجتهد فيه ليست سهلة بل هي معقدة ومتشابكة، فمبدؤه الأصلي النص الشرعي واحترام حُكمه، ونظْرته في قضايا الواقع في حدود قواعد الإسلام الكبرى القائمة على الحق والعدل، وغايته تحقيق الانسجام والتآلف بين الأحكام الشرعية والحاجات المتجددة[20].

وبذلك يتبين أن باب الاجتهاد المفتوح في مراعاته للعلاقة القائمة بين الثوابت والمتغيرات، يسهم في حفظ وحدة الأمة المسلمة التي تتجدد عبر العصور، بتجدد الفهم المعرفي والمذهبي لحقائق الإسلام الثابتة من جهة، ومعطياته المتغيرة المراعية للمصالح والمقاصد الكبرى من جهة أخرى.

وإذا كانت وحدة الأمة المسلمة مقصداً ضرورياً من مقاصد الدين؛ فإن المذهبية على نحو لا يسمح بمراعاة تجدد الوقائع وتغير الظروف والأحوال وفتح باب الاجتهاد والتجديد، لا تخدم هذه الوحدة، والفكاك من المذهبية الفقهية المتعصبة، لا يكون إلا بحريةٍ اجتهادية تتوجه الحياة الإسلامية فيها وِجهة دينية صحيحة، وهذا التوجه الاجتهادي الحر سيلجئ العقول لأن تتخذ من فقه المذاهب مرجعاً عاماً لها، تستعين به على توفيق النوازل والوقائع الطارئة إلى هدي الشريعة، وحينئذ سيكون الاشتغال بالواقع والتوجه نحو المستقبل لمواجهة التحديات المستأنفة كل يوم في خِضم تسارع الحياة عاملاً معمقاً لوحدة المسلمين[21]،

إذا فما علاقة فقه الثوابت والمتغيرات بوحدة الأمة الإسلامية؟

تظهر علاقة فقه الثوابت والمتغيرات بتوحيد الجماعات والمذاهب الإسلامية في كيان واحد متحد، من خلال مجموعة من القضايا أبرزها:

- **أولاً:** أن الثوابت بمثابة المبادئ المشتركة والمنهاج السليم والشرعية المتفق عليها عند جميع الطوائف الإسلامية، ومن لم يعترف بهذه الثوابت فهو خارج عن الإسلام، وليس الحديث هنا عن هذه الطائفة، ولكن عمَّن يلتزم بهذه الثوابت ويختلف مع غيره في الفروع والوسائل ونحوها، مما هو مبني على أصول ومدارك، كلها في الدائرة التي أباح الله الاجتهاد فيها، وفي كل ذلك خير وسعة وتيسير ورحمة، يقول ابن تيمية رحمه الله: « فالأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، هي بمنزلة الدين المشترك بين الأنبياء، ليس لأحد الخروج عنها، ومن دخل فيها كان من أهل الإسلام المحض، وما تنوعوا فيه من الأعمال والأقوال المشروعة فهو بمنزلة ما تنوعت فيه الأنبياء ... فالمذاهب والطرائق والسياسات للعلماء والمشايخ والأمراء؛ إذا قصدوا بها وجه الله تعالى دون الأهواء ليكونوا متمسكين بالملة والدين الجامع، واتبعوا ما أُنزل إليهم من ربهم من الكتاب والسنة بحسب الإمكان بعد الاجتهاد التام، هي لهم من بعض الوجوه بمنزلة الشرع... وهم مثابون»[22]. وعلى ضوء ذلك تجتمع الأمة الإسلامية على هذه الثوابت وتجعلها قاعدة لانطلاقتها، وصخرة صلبة لتكوين علاقاتها عليها، فهي القاعدة المشتركة المتفق عليها والمعترف بها.
- **ثانياً:** من خلال فقه الثوابت والمتغيرات؛ يتم اعتراف كل جماعة وطائفة بغيرها ما دامت الثوابت مشتركة، والمتغيرات مقبولة مشروعة، ويكون من الطبيعي أن يعذر بعضهم بعضاً،

لأن الإسلام يشرع أسباب التآلف والاجتماع، وينهى عن أسباب التقاطع والفُرقة، وهذا يعزز وحدة الأمة وتماسكها.

- **ثالثا:** إن معرفة الثوابت المشتركة بين الجماعات والطوائف الإسلامية يقرّب بينها، ويحقق التعارف الإسلامي والتعاون والتكامل والقبول المتبادل، والاجتماع على الثوابت والمواقف السياسية، وعدم إثارة الاختلافات، وترك الحزبية والمذهبية الضيقة إلى ساحة الإسلام الواسعة الرحبة.
- **رابعا:** إن الوقوف في مساحة مشتركة من الثوابت يتفق عليها الجميع؛ يدفع إلى الاتفاق على مواجهة التحديات التي تواجه وحدة الأمة المسلمة؛ مثل تحدي الكفر والإلحاد والعلمانية والغزو الثقافي والفكري، وتحدي الهجمات الصهيونية على المسلمين واحتلال فلسطين، والهجمات الوثنية والإلحادية ضد مسلمي ميانمار.

وأبرز تحدّ يواجه الأمة المسلمة ويحاول الأعداء ترسيخه: الخلاف والنزاع بين المسلمين، وهو أخطر مِعول هدم يقضي على اتحاد الأمة ووحدتها، ولكي يكون الحديث عن وحدة الأمة المسلمة في إطار من الثبات والتغير محدد الأبعاد واضح المعالم؛ أبرز أهم مجالات الثبات والتغير التي تنبني عليها وحدة الأمة وتنسج من خلالها قوتها وعزتها.

المبحث الثاني: الثابت والمتغير في إطار وحدة الأمة المسلمة:

أولاً: الثابت في إطار وحدة الأمة:

1ـ وحدة الأصل الإنساني:

وهي التي أكدها القرآن الكريم وبيّن حقيقتها بأساليب شتى في آيات متعددة، لكي يضعها المسلمون في اعتبارهم وينطلقوا منها لتحقيق الإخاء والاتحاد المطلوبين، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾(النساء: 1).

وفي التذكير بذلك إشارة إلى ما يجب تحقيقه من الشكر والتعارف، ولذلك كان التقسيم إلى شعوب وقبائل مدعاةً للتعارف والتآلف: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ**

وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الحجرات: 13).

ونفس المعنى أكده الرسول صلى الله عليه وسلم حين خطب الناس بمِنى أيام التشريق قائلاً: (أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، ألا لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى) [(23)].

2ـ وحدة العقيدة

وهي من أهم ركائز وحدة المسلمين بمختلف أجناسهم وأقطارهم وألوانهم وجنسياتهم، وهي من الأصول التي جاء بها الإسلام، فعقيدة المسلمين واحدة ثابتة لا تختلف باختلاف الأجناس والأقطار، تقوم على الإيمان بالله تعالى وبرسوله صلى الله عليه وسلم.

والحقيقة التي يكشف عنها الدين في مجال العقيدة، تحكي عن واقع لا يقبل التغيير، فالكمالات الوجودية الثابتة في حق الله تعالى غير قابلة لأن تُنْفَى عنه في وقت من الأوقات، وكذا الأمر في بقية الحقائق الكونية والوجودية المرتبطة بعقيدة الأمة، وعناصر هذه العقيدة مبثوثة في آيات كثيرة من القرآن الكريم، منها قوله تعالى: ﴿ **لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا...**﴾ (البقرة: 177) وقوله تعالى: ﴿ **آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ ۚ...**﴾ (البقرة: 285).

قال ابن كثير: « يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالدخول في جميع شرائع الإيمان وشعبه وأركانه ودعائمه، وليس هذا من باب تحصيل الحاصل، بل من باب تكميل الكامل وتقريره وتثبيته والاستمرار عليه« [(24)]، فإذا كان القرآن الكريم لم يذكر لفظة «عقيدة« وذكر مادتها اللغوية؛ فإنه ذكَر حقائق كبرى في مجموعها تسمى عقيدة، وقد عرضها القرآن وأيدها بالأدلة والشواهد ودعا إلى تصديقها، كالإيمان بالله خالق الكون، وبالحياة الآخرة، وبالنبوة والوحي، طريقاً إلى معرفة الحقائق التي يريد الله أن يعلّمها الإنسان، وبذلك كانت العقيدة

الإسلامية إيذاناً بمولد مجتمع يخالف المجتمعات التي جعلت أساس وحدتها الجنس أو القبيلة أو الإقليم أو اللغة.

«وإذا صلَحت عقيدة الإنسان صلَح فيه كل شيء، وإذا فسدت فسد كل شيء»[25]، لذا كانت عقيدة التوحيد-ولا تزال-عنصراً مهماً في تحقيق الوحدة الإنسانية، سواء على مستوى التأثير في الكون والمجتمع الإنساني، أو على مستوى القدرة على معالجة أسباب الاختلاف ومستوياته، وهذه العقيدة ترسخ وتتكامل بالالتزام بأحكام الشريعة.

3ـ وحدة مصادر التشريع

للثبات والمرونة مظاهر ودلائل شتى نجدها في مصادر الإسلام وشريعته، ويتجلى هذا الثبات في المصادر الأصلية النصية القطعية للتشريع من كتاب وسنة، إذ لا اختلاف في كون مصدر التشريع واحداً عند جميع المسلمين وهو القرآن الكريم وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فالقرآن هو الأصل، والسنة شرح وبيان له، قال تعالى: ﴿**...وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾ (النحل: 44) وقال عزّ وجلّ: ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًافَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا** ﴾ (النساء: 174- 175)

وتهدف الأحكام الشرعية إلى دعم الإخاء والتعاون وسدّ ذريعة المنازعات والتباغض، لتأكيد وحدة الأمة من خلال حِرص التشريع الإسلامي على المساواة والعدل بين المسلمين دون تمييز لون أو لغة أو قومية.

4ـ وحدة العبادات

« فالصلاة فرضها الله على المسلمين خمس مرات في اليوم والليلة، لتحقيق الوحدة بين المسلمين، وجعل مواقيتها واحدة وهيئتها واحدة لا تختلف من بلد إلى آخر ولا من جيل إلى آخر، بل يعلَن عنها في وقت واحد، فيستجيب المؤمنون للنداء، ويجتمعون خمس مرات كل يوم في المسجد، يناجون رباً واحداً، ويؤدون أعمالاً واحدة، ويتجهون إلى قبلة واحدة».[26]

والإسلام ضاعف أجر الصلاة بضعاً وعشرين مرّة في الجماعة، من أجل الاصطفاف في وحدة متناغمة مع باقي المسلمين. وكذلك الصيام والحج، يجتمع المسلمون لهما في أيام معلومة معدودة، في عبادة واحدة، في وقت واحد، فتتحقق وحدتهم وتقاربهم ومحبتهم.

أما الزكاة فهي من أبرز روافد وبواعث وحدة الأمة بما تحققه من مشاعر المحبة والألفة والتعاون بين الأمة جميعاً، وهذه المعاني تعمل كلها في وحدة المسلمين وتأليف قلوبهم، وتجعلهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى.

5ـ وحدة الأخلاق والقيم

حرص الإسلام على صبغ المجتمع المسلم بصبغة متميزة تعكس طبيعة القيم الدينية والإنسانية والخُلقية الثابتة التي يؤمن بها هذا المجتمع، لذلك تعددت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الداعية لامتثال وتحقيق تلك القيم في حياتهم، ليكونوا قدوة للآخرين، ومنها قوله تعالى: ﴿ **وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾)آل عمران: (104- 103 وقوله تعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا ۚ اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ** ﴾ (المائدة: 8)

وجاء اهتمام الإسلام بتعميق المعاني السلوكية والقيمية الفريدة؛ كالحِلم، والنصح للمسلمين، والإصلاح بينهم، والتعاون، والإيثار، وتقديم العون عند الكروب والمصائب، وإغاثة الملهوفين، والعفو عن أخطائهم، والدعاء لهم بظهر الغيب، وهكذا تحقق الأخلاق وحدة الشعور بالآلام والآمال، وتؤكد وحدة المسلمين وأُخوتهم، فيلتفّون حول منظومة موحدة من الأخلاق والمبادئ والقيم، تمحو كل آثار التعصب البغيض أو التفرقة.

ثانياً: المتغير في إطار وحدة الأمة المسلمة

1ـ الوحدة المذهبية

كان للمذهبية فضل في إثراء الاجتهاد وتوسيع التدين، مما أثمر مخزوناً تراثياً ضخماً لا غِنى عنه لكل جيل من الأجيال الإسلامية اللاحقة [(27)]، والوحدة المذهبية درجتان:

- **الأولى:** أن يتوحد المسلمون في مذهب واحد منبثق عن المذاهب كلها، قائم على الصلة المباشرة بنصوص الوحي من القرآن والسنة.

- **الثانية:** أن يتقارب المسلمون في مذاهبهم، فيشتركون في أكبر قدر ممكن منها، ويتعاذرون في خصوصيات يبقى عليها كل صاحب مذهب.

لقد كان التجديد الفقهي يلاحق المتغيرات وينسج معطياته وفق منهجه الأصولي الخاص، وبمرور الوقت وجد المسلمون أنفسهم أمام فقه حنفي ومالكي وشافعي وحنبلي وظاهري وغيره، وكان الحوار قائماً بينها جميعاً في المنهج وأدوات العمل، وكان الأخذ والعطاء يضع العلماء والطلاب على صعيد تعدديةٍ، بلغت أقصى درجات السماحة في التعامل مع الرأي الآخر[28] وفي العصر الراهن يجب أن تتحرر العقول من التعصب المذهبي، وتتوجه إلى مشاكل الواقع الراهن المتمثلة في التحديات الجديدة المتكاثرة التي تستهدف العقيدة والتشريع الإسلاميين، وتجابه هذه التحديات .

2ـ الوحدة السياسية

من الواضح أن الوحدة كانت هدفاً عقائدياً وسياسياً وتشريعياً منذ عهد الرسالة، وفي عصر الراشدين شهد التوجه الوحدوي للأمة الناشئة تحركاً على مستويين: أولهما: التصدي الحاسم للرّدة والتمزق، وثانيهما: حركة الفتوحات الشاملة التي استهدفت تعزيز وحدة الأمة المسلمة.

ثم جاءت العصور التالية لتشهد صيغاً متنوعة للممارسة الوحدوية، يمكن تصنيفها وفق السياقات التالية:

- **أولا**: مجابهة محاولات الانشقاق والتفكك « التحديات الداخلية «
- **ثانيا**: الدفاع عن وحدة الأرض الإسلامية « التحديات الخارجية «
- ثالثاً: ظهور التنوع في القيادات السياسية والإقليمية مع الحفاظ على وحدة الأسس والأهداف.

وإذا كان السياقان الأولان واضحين إلى حد كبير في توجهاتهما الوحدوية؛ فمن الضروري أن نقف عند السياق الثالث؛ لنُبين طبيعة العلاقة بين الثوابت الوحدوية وبين التنوع الذي قد يتحرك في إطار هذه الثوابت.

لقد انطوت التعددية السياسية في تاريخ الإسلام على الإيجاب والسلب؛ فمن الإيجابيات: قبول الخلافة والأمة للتعددية في بعض الأحيان، ووجود العديد من الكيانات الإقليمية لصالح الأهداف العامة للأمة والخلافة.

ومهما يكن من أمر التمزق الذي أصاب جسد الأمة الإسلامية بعد مرور عقود على نجاح العباسيين في إقامة خلافتهم، وظهور عدد من الإمارات والكيانات المستقلة في أنحاء شتى من عالم الإسلام، رغم أنه ظاهرة سلبية، إلا أن الأمة الإسلامية استطاعت امتصاص الصدمة إلى حد كبير، وتحويلها إلى حركة إيجابية في مجالات العقيدة والسياسة والحضارة، وذلك بفعل قوة العقيدة وأهدافها المشتركة، فلو أن تمزقاً كهذا أصاب أمة منحلّة مهزومة من داخلها؛ لقادها إلى الهلاك، ولكن لأن المسلمين يملكون دوافع الصيرورة وقيم البقاء، فإنه حقق نتائج طيبة، عززت معطيات الوحدة وثوابتها في تاريخ المسلمين، فقد مارس الأدارسة (172-375هـ) دورهم في المغرب في مدّ الإسلام إلى قلب القارة الإفريقية عبر مسالكها الشمالية الغربية، وكانوا أول من مهد الطريق للنشاط الواسع الذي نفّذه الدعاة إلى الإسلام هناك، ومارس الأغالبة في تونس (184-296هـ) دورهم في صدّ خطر البيزنطيين في اقتحام السواحل الإفريقية حتى القارة الأوروبية، ومنعوا اكتساح جزرهم في البحر المتوسط الذي ما لبث أن أضحى بحيرة إسلامية، ومثله ما قام به الطولونيون في مصر والشام، والحمدانيون في حلب، والمرابطون والموحدون في المغرب[29].

3ـ الوحدة الفكرية

خاطب الرسول صلى الله عليه وسلم المسلمين كافة بقوله: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته)[30]، فالمسلم مسؤول عن مصلحة المسلمين في دوائر قد تتسع وتضيق بحسب الموقع الذي يكون فيه، وتقتضي مسؤولية الرعاية هذه: أن يتصرف المسلم بمبادرات في الرأي، يصوغ بها الرعاية صياغة علمية تحقق مصالح الرعايا في الواقع، وبحسب ما تقتضيه الظروف المتقلبة للزمان والمكان، فيصبح إبداء الرأي مسؤولية واجبة بحكم لزومها للرعاية الواجبة، ويصبح امتلاك الأسباب الممكّنة من إبداء الرأي أمراً واجباً أيضاً.

ومن البديهي أن يؤدي ذلك إلى اختلاف بين الآراء حين تتقاطع مسؤولية الرعاية في مساحة مشتركة، فمهما يكن المنطلَق الشرعي موحداً بين المسلمين، إلا أن اختلاف المعطيات التي ينبني عليها الرأي تفضي إلى الاختلاف في التقدير في كثير من الأحيان)[31].

وإذا كان عامل الوحدة الفكرية هو العقيدة الإسلامية التي تجمع المسلمين على تصور موحد للوجود والكون والمصير، فإن هذه العقيدة هي الموحدة أيضاً لعقولهم، بتشكيلها على

خصال منهجية في النظر المعرفي، لكن يبقى أنَّ للإنسان الحرية في الإعلان عن رأيه الذي توصل إليه بالنظر والبحث، والمنافحة عنه والإقناع به، ولعل ذلك هو الوجه المعبر عن المجال المتغير في الوحدة الفكرية، وقد جعل القرآن الكريم حرية الرأي (بمعنى: الصَّدع به وإفشائه بين الناس)، أساساً من أسس الاجتماع في قيام الأمة والحفاظ عليها وتعزيز وحدتها، وذلك في قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾ (آل عمران: 105)

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو صميم حرية الرأي في تبليغه والاحتجاج به، «وقد جاءت معطيات السيرة النبوية العطرة حافلة بالتطبيقات المُثلى لمبدأ حرية الرأي تحريراً للعقول من العوائق الذاتية وتحريراً لها من العوائق الخارجية الموجهة إلى الباطل وإتاحة لسبل التعبير والإقناع»[32]

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يربي أصحابه على حرية الرأي، لتثمر فيهم شمولَ النظر في معالجة الأحداث والوحدة في القرار، وأبرز قنوات حرية الرأي التي قررها القرآن في هذا المستوى ثلاث:

- **أولاً:** حرية الجدل في أمر الدين والمعرفة وما يتصل بهما، قال الله تعالى: ﴿ **ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۖ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ**﴾ (النحل: 125)، فالدعوة بالحسنى في إطار حرية الرأي؛ أساس في الإسلام، والجهاد لرفع الظلم وإفساح السبيل لحرية الرأي قد يقع من المسلمين طلباً للحق وكشفاً له.

- **ثانياً:** الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبموجب هذه القاعدة يتمكن كل فرد في المجتمع الإسلامي من أن يمارس حرية الرأي أمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ** ﴾ (آل عمران: 110)، وحرص القرآن على إشاعة هذا المبدأ في المجتمع الإسلامي لمواجهة المنكرات احتساباً لله تعالى كما قال تعالى: ﴿ **يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ**

﴿وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ (لقمان: 17)، لذا يرى ابن تيمية أن: «جميع الولايات الإسلامية إنما مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»[33].

- **ثالثا:** الشورى وإسداء النصيحة [34] وعلاقة الشورى بحرية الرأي علاقة وثيقة لا تنفصل، بحيث لا يمكن تصوّر وجودٍ حقيقي للشورى خارج نطاق الرأي والرأي الآخر الحرّ، فحرية الرأي والتعبير أساس الشورى وقاعدتها.

والتشاور والتراضي هما الطريقة المُثلى والأساس السليم لتولي القيادة الرشيدة مقاليد المسلمين، ولذلك ترك النبي صلى الله عليه وسلم طريقة وتفاصيل اختيار الولاة للأمة بحسب ما تراه من المصلحة، وهذا مما يختلف باختلاف الظروف والزمان والمكان، وقد أمر الله نبيه بالشورى في الأمر فقال: ﴿ **فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ** ﴾ (آل عمران: 159) وينبغي على المؤمنين إسداء النصيحة على كافة مستويات المجتمع تحقيقاً للتوجيه النبوي الخالد صلى الله عليه وسلم: (الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله ؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين وعامتهم)[35].

وعلى صعيد التداول التاريخي والواقع الإسلامي، فإن حرية الرأي كانت شائعة في القرون الأولى، وهو ما تشهد به كثرة مذاهب الفقه والعقيدة، والمعارضات السياسية المتواصلة في كل عصر، ومن الواضح أن المعرفة الإنسانية المتاحة في ذلك العهد جعلها العقل الإسلامي معطياتٍ يحركها في سبيل الوصول إلى الحق دون استبعاد لشيء منها.

ويمكن أن نتأكد من أثر حرية الرأي في وحدة الفكر عند المسلمين، أن الفترة الأولى كانت أكثر وحدة وتماسكاً لما ينتظمهم من الوحدة الفكرية، والذبّ عن الإسلام في مواجهة التحديات. وخلال القرون الأخيرة انحسر الإسلام وتراجع ومعه انحسرت الوحدة الإسلامية (الإنسانية) حيث أصبحت البلدان مستعمرات والشعوب أناساً مستعبدين وأصبحت الساحة مسرحاً تصول به ذئاب كاسرة انطلقت من الغرب وهي مجهزة بأسلحة جديدة وتكنولوجيا عالية لاستنزاف خيرات الأمة المادية والمعنوية ونتيجة هذا الاختلال في التوازن

نشأة الصراعات الدموية التي مزّقت الأمة شرّ ممزق بحيث أصبح توازن القوى هو الحائل الوحيد دون نشوب الحروب الطاحنة.

إذن لابد من الرجوع إلى القاعدة الأساسية التي وضعها الإسلام وطبقها الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا تتحقق هذه إلا بزوال ما أمامها من مشاكل وعقبات، لذا فإن الطريق الأمثل للوصول إلى الوحدة الإسلامية وإعادة العزّة للمسلمين جميعاً هو رفع مستوى المسلمين الفكري واطلاعهم على آراء الإسلام ومعارفه التي يحتويها القرآن والسنة النبوية والروايات وسيرة الأئمة، فذلك كفيل بمعالجة المشكلة.

إن زيادة الوعي الديني والثقافي والعلمي لدى المسلمين هو خير وسيلة لتجنب بروز الخلافات التي تثيرها العوامل المذكورة ولشدة تأثير ذلك كان الإسلام يحث اتباعه دائماً وفي كثير من الآيات على التفكر والتدبر بدقة والتعرف على النفوس وما يحيط بها فلا سبيل للخلاص مما نحن فيه إلا بوضع أيدينا بأيدي بعض من أجل إزالة الغبار عن وجه الإسلام الحقيقي الناصع ليطلع عليه المسلمون ويدكوا حقيقة الإسلام وما يدعو إليه من عظمة وقوة.

الخاتمة:

أظهر البحث كيف تأتي شريعة الإسلام ملائمة لفطرة الإنسان والوجود، جامعة بين عنصري الثبات والمرونة، وبهذه المَزِية تستطيع الأمة المسلمة أن تستمر وترتقي ثابتة على أصولها وقيمها وغاياتها، متطورة في أساليب معالجة التطورات والمستجدات والمتغيرات، قادرة على بناء العلاقات الحضارية والإنسانية على دعائم متينة وأسس راسخة، في إطار من الوحدة والتناغم دون أن تفقِد خصائصها ومقوماتها الذاتية.

فإن الذي يربط المسلم بأخيه المسلم في إطار وحدة الأمة المسلمة، أكثر بكثير من المظهر الخارجي ولغة التخاطب، وأكبر كذلك من الجنس واللون والإرث الثقافي، فالذي يربط المسلم بأخيه المسلم وبأمته الواحدة عوامل عدة تستطيع لوحدها أن تربط نسيج الأمة بكل أطيافه ليصبح خير أمة أخرجت للناس تقود أبنائها وتقود البشرية كلها وهي:

- وحدة العقيدة وتحقيق الوحدانية الله، إذ يتوحد المسلمون على كلمة التوحيد.
- وحدة مصادر التشريع من لدن الله سبحانه وتعالى.

- وحدة المبادئ والقيم الأخلاقية في إطار البعد الاجتماعي الذي ترمي إليه وحدة الأمة.
- وحدة الشعور والعاطفة النفسية التي تجعل جميع المسلمين كالجسد الواحد.
- وحدة العبادة وإقامة الشعائر.

فهذه عوامل وحقائق وثوابت مقررة، تهدف إلى تحقيق وحدة الأمة المسلمة، حيث لا عصبية فيها ولا عنصرية ولا جنسية ولا إقليمية.

وما يمكن التوصل إليه بعد إنجاز هذا البحث هو: أن الموضوع يحتاج إلى مزيد من النظر والتدقيق في هذا العصر، الذي يتحرك فيه عدد من العلمانيين للدعوة إلى حذف كثير من الثوابت الدينية على أساس قابلية الدين أو الفكر الديني للأمة المسلمة للتغيير، وأن الثبات المطلق على أصول الدين أو فروعه، يفقد الفكر الديني قدرة الفاعلية والتأثير في الأوضاع والظروف المتغيرة والمتحركة التي يعيشها الإنسان المعاصر.

وبالمقابل هناك من يصرّ على ألا متغير في الدين، وألا مجال لأي تغيير في أحكام الدين ولو بدعوى الاجتهاد وفق متطلبات ومستجدات العصر.

النتائج:

سعى هذا البحث إلى تقديم بعض الأفكار في هذا المجال، في سبيل حلِّ بعض أبعاد وجوانب مشكلة قيام وحدة الأمة المسلمة على أساس من الثوابت والمتغيرات، علماً بأنه لا يمكن فهم المسألة الحضارية لوحدة الأمة المسلمة إلا من خلال معادلة الثابت والمتغير، ونستنتج أن للإسلام في هذه المعادلة فلسفةً يمكن رسم معالمها في النقاط التالية:

1- الثابت أساس لوحدة الأمة وتماسكها في جوانبها الاعتقادية والتشريعية والأخلاقية، والمتغير أساس لمواكبة المتغيرات ومراعاة الفروق بين البلدان الإسلامية والأزمنة والأمكنة والظروف والأحوال في ظلّ كون الإسلام ديناً خاتماً ورسالةً صالحة لكل زمان ومكان.

2- الثابت ضمان لعدم خروج الأمة المسلمة عن الخيارات الكبرى، والمتغير ضمان للحيوية والحركية التي تستدعيهما طبيعة الحياة.

3- الثابت يضفي خصوصية على بناء الأمة وروحها وجوهرها، والمتغير ينتج مساحة واسعة لحركة الإبداع والتجديد في ظل تفاعل الأمة مع غيرها من الأمم والحضارات.

4- إن منهجيات الإصلاح والتغيير رسالةٌ سماوية، حرص الله سبحانه وتعالى أن تصل إلى جميع الناس، فبعث الرسل مبشرين ومنذرين لينقذوا البشرية من الجهل والضلال، لذلك لن يتغير حال أمتنا العربية والإسلامية اليوم إلى الأفضل والأحسن إلا إذا اتبعت المنهج الرباني الإصلاحي القويم.

5- إن التغيير يبدأ من النفس قبل بدء الآخرين لتحقيق الإصلاح بين جميع أفراد المجتمع.

التوصيات:

1- ضرورة العمل على بيان المنهج الإصلاحي القويم الذي فيه سعادة الدنيا، والفوز بالآخرة، في ظل الثورات العربية الباحثة عن الحرية والحياة الكريمة التي تضمن لهم السعادة.

2- الحثّ على ضرورة تطبيق المنهج الإصلاحي في جميع مناحي الحياة، وليس الاقتصار عليه في جانب دون الآخر بحجة أنَّه لن يصلح لقيادة الحياة المدنية.

3- تطبيق الأساليب التربوية من الترغيب والترهيب وضرب الأمثال والحوار البناء والقدوة الحسنة، التي استخدمها القرآن الكريم في الأسر البيتية والمدارس التعليمية والمحاضرات الجامعية، فهي من أهم المنهجيات التي تؤثر في النفوس البشرية.

4- ضرورة تعزيز الوسائل الإعلامية الحديثة، واستخدام اللغات المختلفة في بيان المنهج الإصلاحي الذي أنزله الله سبحانه وتعالى من فوق سبع سموات، حتى يتحقق الإصلاح والتغيير بين الناس.

5- فتح مراكز لشبابنا ليتدارسوا إصلاح المنهج وفهم النص القرآني وتكييفه مع مستجدات نوازل عصرنا الراهن.

وأخيراً أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل هذه الدراسة بادرة خير في الإصلاح والتغيير، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

قائمة المصادر والمراجع:

❁ **القرآن الكريم، برواية حفص عن عاصم.**

1) ابن القيم محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان مكتبة دار التراث القاهرة، ط2، (1432هـ).

2) ابن تيمية تقي الدين الحراني الحنبلي الدمشقي: "مجموع الفتاوى"، دار المعارف بالرباط، ط3، 1980م.
3) ابن حنبل أبو عبد الله أحمد الشيباني الذهلي، "المسند"، طبعة دار صادر، بيروت، ط2، 1999م.
4) أبو زهرة محمد، "الوحدة الإسلامية"، دار الفكر العربي بالقاهرة، ط3، 2007م.
5) أحمد بن إدريس بن عبد الحمن الصنهاجي القرافي، "كتاب الفروق" دار إحياء الكتب العربية بمصر، ط2، 1431هـ.
6) البخاري محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، "صحيح البخاري"، المكتبة الثقافية، بيروت، ط2، 2011م.
7) الترمذي محمد ابن عيسى، "سنن الترمذي"، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الغد الجديد، ط1، 2014م.
8) تقي الدين ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، "الحسبة في الإسلام"، دار الكتب العلمية، ط2، 2010م.
9) دراز محمد عبد الله، "بحوث ممهدة في تاريخ الأديان"، ط2، 2012م.
10) دراز محمد عبد الله، "دستور الأخلاق في القرآن"، مطبعة الرسالة، بيروت، 1988م.
11) الرازي زين الدين أبو عبد الله، "مختار الصحاح"، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية بيروت - صيدا - ط5، 1420هـ-1999م.
12) الزرقا مصطفى أحمد، "المدخل الفقهي العام". دار القلم، دمشق، ط1، 2004م.
13) الشاطبي ابراهيم ابن موسى بن محمد اللخمي، "الموافقات"، تحقيق: محيي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني بالقاهرة، ط3، 1973م.
14) الشيرازي عبد الكريم، "الوحدة الإسلامية أو التقريب بين المذاهب الإسلامية"، منشورات مؤسسة الأعلى، بيروت ط2، 1992م.
15) عبد الحميد بن باديس، "تفسير ابن باديس أو مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير"، خرج أحاديثه عبد الرحمن محمود، دار الرشيد، الجزائر، ط01، 1430هـ.
16) عزوزي حسن، "منهجية البحث في العلوم الشرعية"، مطبعة انفوبرانت بفاس، ط2، 2011م.
17) عماد الدين أبي الفداء إسماعيل ابن كثير، "تفسير القرآن العظيم"، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1969م.
18) عماد الدين خليل، "الوحدة والتنوع في تاريخ المسلمين"، دار الفكر بدمشق، ط1، 2002م.
19) الغزالي محمد، "دستور الوحدة الثقافية للمسلمين"، طبع دار المعرفة بالدار البيضاء، 2001م.
20) القاسمي جمال الدين، "محاسن التأويل"، طبع دار التراث بالقاهرة، ط1، 2003م.
21) القرضاوي يوسف، "الخصائص العامة للإسلام"، دار المعرفة بالدار البيضاء ط2، 1990م.
22) محمد ابن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي"، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الفكر بمصر، ط2، 1972م.
23) محمود يوسف مصطفى، "حرية الرأي في الإسلام"، مكتبة غريب، ط1، 2004م.

24) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ط1، 1971م.
25) نشوان بن سعيد الحميري اليمني، "شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم"، تحقيق: حسين بن عبد الله العمري، مطهر بن علي الإرياني، يوسف محمد عبد الله، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان- دار الفكر دمشق، سورية، ط1، 1420هـ-1999م.
26) الوحدة الإسلامية، أعمال ندوة علمية، الرياض، ط3، 1993م.
27) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، ط2. دار السلاسل، الكويت (الأجزاء 38-24) ط1. مطابع دار الصفوة، مصر (الأجزاء 39- 45) ط2. طبع الوزارة، (1404-1427هـ).

الهوامش:

1) زين الدين أبو عبد الله الرازي، " مختار الصحاح "، 178/1.
2) شمس العلوم وكلام دواء العرب من الكلوم، الحميري اليمني، 3816/6.
3) الموسوعة الفقهية الكويتية، 62/5.
4) تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، 206/1.
5) التعريفات، الجرجاني، باب التاء، مادة (التغيير–التغير).
6) لسان العرب، ابن منظور، حرف الراء مادَّة (غير).ص256، تاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، باب الرَّاء، مادة (غير).ص310.
7) للتوسُّع أكثر انظر: تهذيب اللغة للأزهري، مادة (غير)، ج 3 /98.
8) مسند الإمام أحمد، ج411/5. المنذري، الترغيب والترهيب، 613/3.
9) رواه الترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ص721.
10) الشيخ علي الخفيف، وحدة المسلمين: مجلة الأزهر، عدد يوليو 1970، ص 32.
11) أبو زهرة، الوحدة الإسلامية، ص 228.
12) عبد الكريم الشيرازي، الوحدة الإسلامية أو التقريب بين المذاهب الإسلامية، ص 132.
13) يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، ص 216.
14) بن القيم، إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان،346/1.
15) رواه الدارقطني وحسنه النووي في الأربعين، لكن ضعفه الألباني في الجامع الصغير، ص 352.
16) مصطفى الزرقا، المدخل الفقهي العام، ص 1914.
17) عماد الدين خليل: الوحدة والتنوع في تاريخ المسلمين، ص 18.
18) القرافي، كتاب الفروق، 177/1، الفرق 28.
19) الشاطبي، الموافقات، 105/4.

20) الاجتهاد والتجديد في الشريعة الإسلامية، أعمال ندوة علمية – جدة– المغرب، 2011، ص45.
21) محمد الغزالي: دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين، ص 45.
22) ابن تيمية: مجموع الفتاوى، 117/19.
23) مسند الإمام أحمد، 411/5.
24) تفسير ابن كثير: 566/1.
25) محمد عبد الله دراز، بحوث ممهدة في تاريخ الأديان، طبعة دار القلم، 1400هـ، ص99.
26) يوسف القرضاوي، العبادات في الإسلام، ص 191.
27) حسن عزوزي: منهجية البحث في العلوم الشرعية، ص 72.
28) الوحدة الإسلامية: أعمال ندوة علمية، ص 126.
29) عماد خليل، الوحدة والتنوع في تاريخ المسلمين، ص 19.
30) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، ج 6، ص 18.
31) عبد المجيد النجار، الوحدة الإسلامية، الإطار النظري وخطوات التطبيق، ص 89.
32) محمد يوسف مصطفى، حرية الرأي في الإسلام، ص 68.
33) ابن تيمية: الحسبة في الإسلام، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1992، ص 52.
34) هناك فرق بين الشورى والاستشارة، حيث تتميز الأولى بأنها ملزمة وواجبة، في حين أن الاستشارة هي طلب النصيحة، وهي غير ملزمة.
35) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (الدين النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم) ص206